

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/2001/143  
23 March 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ٢٠ من جدول الأعمال المؤقت

### ترشيد عمل اللجنة

تقرير رئيسة الاجتماع السنوي السابع للمقررين والممثلين الخاصين  
والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة للجنة حقوق الإنسان، السيدة كارتارينا  
تومازفسكي، عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٠٩/٢٠٠٠، المرفق،

الفقرة ١١

١- بعد صدور توصية الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المعني بتعزيز فعالية آليات لجنة حقوق الإنسان بأن يواصل المقررون الخاصون المتابعة الدقيقة للعمل الجاري حاليا في الجمعية العامة فيما يتعلق بإمكانية وضع مدونة قواعد سلوك للخبراء الموفدين في بعثات (E/CN.4/2000/112)، القرار ٢٠٠٠/١٠٩، المرفق، الفقرة ١١)، ناقش الاجتماع السنوي السابع للمقررين/الممثلين الخاصين والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة المعنيين بالإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان وبرنامج الخدمات الاستشارية، المعقود في جنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، التطورات الجارية وقرر أن تواصل الرئيسة رصد التطورات المتعلقة بمشروع مدونة السلوك، وأن تقدم تقريرا عن أنشطتها إلى الاجتماع السنوي الثامن، وأن ينظر الاجتماع السنوي الثامن أيضا في مسألة استعراض مشروع المبادئ التوجيهية للمقررين الخاصين ودمجها في دليل المقررين الخاصين (E/CN.4/2001/6)، الفقرة ١٠٥ (ي) و(ك)).

٢- وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٢١/٥٥ المؤرخ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أن يقدم معلومات إضافية عما إذا كان النظام الأساسي المقترح لتنظيم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية يكفل نزاهة وحياد وموضوعية ومساءلة الموظفين المعنيين، وأن يجري مشاورات بشأن النظام الأساسي المقترح فيما يتعلق بتأثيره المحتمل على استقلال الخبراء القائمين بمهمة الذين تنتخبهم الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية.

٣- وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، طلب مكتب وكيل الأمين العام لشؤون التنظيم من الرئيسة أن يقوم المقررون والممثلون الخاصون، والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة المعنيين بالإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان وبرنامج الخدمات الاستشارية تعليقات. وردت الرئيسة في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠١، ولاحظت أن الاجتماع السنوي الثامن سيعقد في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١، وتساءلت عما إذا كان يمكن إرسال التعليقات بعد الاجتماع. وطلبت أيضا إيضاحات ومعلومات ووثائق أساسية لازمة لاستعراض النظام الأساسي من جانب المقررين الخاصين.

٤- وحالما يصل رد من مكتب وكيل الأمين العام لشؤون التنظيم، سيبدأ المقررون الخاصون استعراضهم للنظام الأساسي المقترح، وسيرسلون تعليقاتهم على النحو المطلوب وسيحيطون لجنة حقوق الإنسان علما بجميع التطورات ذات الصلة بالموضوع.

-----